الأمر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى ، أو قال : عاجل أمرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ، ثم ارضنى به » . قال : ويسمى حاجته عند قوله : « اللهم إن كان هذا الأمر » .

قال النووى : ينبغى أن يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح له فلا ينبغى أن يعتمد على انشراح كان فيه هوى قبل الاستخارة ، بل ينبغى للمستخير ترك اختياره رأساً وإلا فلا يكون مستخيراً لله بل يكون غير صادق فى طلب الاستخارة ، وفى التبرئ من العلم والقدرة وإثباتهما لله تعالى ، فإذا صدق فى ذلك تبرأ من الحول والقوة ومن اختياره لنفسه .

(هـ) الذكر بعد السلام من صلاة الحاجة :

روى أحمد بسند صحيح عن أبى الدرداء أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين يتمهما أعطاه الله ماسأل معجلا أو مؤخراً » .

وعن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « من كانت له حاجة إلى الله تعالى أو إلى أحد من بنى آدم ، فليتوضأ وليحسن وضوءه ، ثم ليصلى ركعتين ، ثم يثنى على الله تعالى ، وليصل على النبى صلى الله عليه وسلم وليقل : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، أسألك بموجبات رحمتك وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل إثم ، لا تدع لى ذنباً إلا غفرته ، ولا هماً إلا فرجته ولا حاجة هى لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين ، ثم يسأل من أمر الدنيا والآخرة ما شاء فإنه يُقَدَّر » أخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه .

أو يقول : « اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة صلى الله عليه وسلم ، يا محمد إنى توجهت بك إلى ربى فى حاجتى هذه لتقضى لى اللهم فشفعه فى » لحديث عثمان بن حنيف رضى الله عنه أن رجلا ضرير البصر أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : ادع الله تعالى أن يعافينى . قال : إن شئت دعوت ، وإن شئت صبرت فهو خير لك ، قال فادعه ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء » رواه الترمذى وابن ماجه .